

Distr.
LIMITED

A/S-19/AC.1/L.1/Add.26 (Part II)

11 July 1997

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة

البند ٨ من جدول الأعمال

الاستعراض والتقييم الشاملان لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

مشروع تقرير اللجنة الجامعية المخصصة

المقرر: السيد تشيسلاو فييكوفسكي (بولندا)

إضافة

جيم - التنفيذ في المجالات التي تقتضي اتخاذ إجراءات عاجلة

٣ - وسائل التنفيذ

١ - نظرت اللجنة الجامعية المخصصة في الفقرة ٩٨ من الفرع جيم - ٣ من النتيجة المقترحة للدورة الاستثنائية (A/S-19/14-E/1997/60)، الفصل الأول - باء) في جلستها — المعقدة في — حزيران/يونيه ١٩٩٧.

٢ - وفي الجلسة ذاتها، أقرت اللجنة التعديل التالي وأوصت الدورة الاستثنائية باعتماد الفرع.

(أ) نصحت الفقرة ٩٨ ليصبح نصها كما يلي:

"ويعد الوصول إلى المعلومات والمشاركة الجماهيرية الواسعة النطاق في عملية اتخاذ القرار من الشروط الأساسية للتنمية المستدامة. ويلزم بذل مزيد من الجهود للقيام، في ضوء الظروف التي ينفرد بها كل بلد، بتعزيز عملية إدماج سياسات البيئة والتنمية من خلال السياسات والصكوك وآليات التنفيذ القانونية والتنظيمية المناسبة على الصعيد

الوطني وصعيد الدولة وصعيد المقاطعة والصعيد المحلي. وعلى الصعيد الوطني ينبغي أن تتاح لكل فرد فرص مناسبة للوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبيئة والموجودة بحوزة السلطات العامة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالم المواد والأنشطة الخطرة في المجتمعات المحلية، وكذلك فرصة المشاركة في عمليات اتخاذ القرار. وينبغي للحكومات والمشروعين أن تقوم، بدعم، حسب الاقتضاء، من المنظمات الدولية المختصة، بوضع إجراءات قضائية وإدارية لأغراض التعويض والانتصاف القانونيين في حالة الأعمال التي تضر بالبيئة والتنمية والتي قد تكون غير قانونية أو تشكل تهديدا على الحقوق بموجب القانون، وأن تتيح للأفراد والجماعات والمنظمات من لهم اهتمامات قانونية معترف بها إمكانية الوصول. وينبغي أن يتاح للأفراد والمجتمعات المتضررة إمكانية الوصول إلى القنوات القضائية والإدارية لكتالبة أن تظل جميع السلطات، على الصعيدين الوطني والم المحلي على السواء، وغيرها من المنظمات المدنية موضع مساءلة عن أعمالها وفقا للتزاماتها على المستويات المناسبة في البلد المعنى، مع مراعاة النظم القضائية والإدارية في البلد المعنى".

— — — — —